وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

قرار مشترك من وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 21 جانفي 2025 يتعلق بتحديد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم ومدة ذروة إنتاج الحليب بالنسبة إلى سنة 2023 وبتحديد مدة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة الخزن بالنسبة لسنة 2023.

إن وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 658 لسنة 1999 المؤرخ فى 22 مارس 1999 المتعلق بإحداث مخزون تعديلى من الحليب الطازج المعقم كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 4031 لسنة 2013 المؤرخ فى 20 سبتمبر 2013 وخاصة الفصل الأول (جديد) والفصل 7 مكرر منه،

وعلى الأمر الرئاسى عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 76 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 451 لسنة 2024 المؤرخ في 7 أوت 2024 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى الأمر عدد 465 لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء بالحكومة.

قرروا ما يلي :

الفصل الأول ـ حدّد المخزون التعديلى من الحليب الطازج المعقم لسنة 2023 ب 19.6 مليون لتر وامتدت فترة ذروة إنتاج الحليب من أول مارس إلى غاية 31 أوت 2023.

الفصل 2 ـ تحدد مدة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة خزن للحليب الطازج المعقم بالنسبة لسنة 2023 بالفترة الممتدة من غرة مارس إلى 31 ديسمبر.

الفصل 3 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 جانفي 2025.

وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة
فاطمة ثابت حرم شيبوب

وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري
عز الدين بن الشيخ

وزيرة المالية
سهام البوغديري نمصية

وزير التجارة وتنمية الصادرات
سمير عبيد

اطلع عليه
رئيس الحكومة
كمال المدوري